# سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها

#### مقدمة

هذا الدليل يقدم الإرشادات التي على الجمعية اتباعها بخصوص إدارة وحفظ وإتلاف الوثائق الخاصة بالجمعية

#### النطاق

يستهدف هذا الدليل جميع من يعمل لصالح الجمعية وبالأخص رؤساء أقسام أو إدارات الجمعية والمسؤولين التنفيذين وأمين مجلس الإدارة حيث تقع عليهم مسؤولية تطبيق ومتابعة ما يرد في هذه السياسة .

## إدارة الوثائق

يجب على الجمعية الاحتفاظ بجميع الوثائق في مركز إداري بمقر الجمعية ويشمل الآتي: -

- اللائحة الأساسية للجمعية وأي لوائح نظامية أخرى .
- سجل العضوية والاشتراكات في الجمعية العمومية موضحاً به تاريخ بداية بيانات كل من الأعضاء المؤسسين أو غيرهم من الأعضاء وتاريخ انضمامه .
- سجل العضوية في مجلس الإدارة موضحاً به تاريخ بداية العضوية لكل عضو وتاريخ طريقة اكتسابها (بالانتخاب / التزكية ) ويبين فيه تاريخ الانتهاء والسبب .
  - سجل اجتماعات الجمعية العمومية.
  - سجل اجتماعات وقرارات مجلس الإدارة .
    - السجلات المالية والبنكية والأصول .
  - ملفات لحفظ كافة الفواتير والإيصالات .
    - سجل المكتبات والرسائل .
      - سجل الزيارات.
      - سجل التبرعات.
- تكون هذه السجلات متوافقة قدر الإمكان مع أي نماذج تصدرها وزارة العمل والتنمية الاجتماعية ويجب ختمها وترقيمها قبل الحفظ ويتولى مجلس الإدارة تحديد المسؤول عن ذلك .

### الاحتفاظ بالوثائق

يجب على الجمعية تحديد مدرة حفظ الوثائق التي لديها ، وقد التقسيمات التالية :-

- حفظ دائم ما يخص أعمال الحسابات والشؤون المالية ومحاضر مجالس الإدارة وما يتعلق بما .
  - حفظ لمدة 4 سنوات الطالبات المقدمة للجمعية والتي لم يوافق عليها .
    - لحفظ لمدة عشر سنوات الصادر والوارد .

يجب إعداد لائحة توضح نوع السجلات في كل قسم .

يجب الاحتفاظ بنسخة إلكترونية لكل ملف أو مستند حفاظاً على الملفات من التلف عند المصائب الخارجة عن الإرادة مثل النيران أو الأعاصير أو الطوفان وغيرها وكذلك لتوفير المساحات ولسرعة استعادة البيانات .

يجب أن تحفظ النسخ الإلكترونية في مكان آمن مثل السيرفرات الصلبة أو السحابية أو ما شابحها .

يجب على الجمعية أن تضع لائحة خاصة بإجراءات التعامل مع الوثائق وطلب الموظف لأي ملف من الأرشيف وإعادتها وغير ذلك مما يتعلق بمكان الأرشيف وتهيئته ونظامه .

يجب أن على الجمعية أن تحفظ الوثائق بطريقة منظمة ليسهل الرجوع إليها ولضمان عدم فقدانها أو سرقتها أو التعرض للتلف

# إتلاف الوثائق

- 1 يجب على الجمعية تحديد طريقة التخلص من الوثائق التي انتهت المدة المحددة للاحتفاظ بما وتحديد المسؤول عن ذلك .
- 2 يجب إصدار مذكرة فيها تفاصيل الوثائق التي تم التخلص منها بعد انتهاء مدة الاحتفاظ بما ويوقع عليها المسؤول التنفيذي ومجلس الإدارة .
- 3 بعد المراجعة واعتماد الإتلاف تشكل لجنة للتخلص من الوثائق بطريقة آمنة وسليمة وغير مضرة بالبيئة وتضمن إتلاف كامل للوثائق .
  - 4 تكتب اللجنة المشرفة على الإتلاف محضراً رسمياً ويتم الاحتفاظ به في الأرشيف مع عمل نسخ للمسؤولين المعنيين .